

التاريخ : 5 / 5 / 2021م  
الرقم : 41 / ص.ع

نوع التغطية : تأمين نفقات المعالجة الطبية داخل وخارج المستشفى للأعضاء وموظفيهم وعائلاتهم.  
التغطيات والحدود والنظام : كما هي مبينة في المرفقات.  
الاستثناءات : كما هي واردة في المرفقات.

### وثيقة تأمين نفقات العلاج الطبي الجماعي الخاص بالموظفين وأفراد أسرهم

- 1- بموجب شروط وأحكام هذه الوثيقة تدفع نفقات العلاج الطبي التي يتكبدها المشتركون المشمولون في هذا التأمين للحالات المرضية غير المستثناة والتي تحدث خلال مدة التأمين ضمن حدود التغطية الموضحة في الجدول المرفق ووفقاً لدرجة التغطية التي يختارها المتعاقد للمشاركين المشمولين ويقوم بتسديد قسط الاشتراك السنوي الخاص بها.
- 2- مدة التأمين: سنة واحدة قابله للتجديد بموافقة الطرفين.
- 3- يشمل هذا التأمين نفقات العلاج داخل وخارج المستشفى.
- 4- يمكن تمديد التغطية بناءً على طلب المتعاقد بحيث تشمل الزوجة والأبناء مقابل دفع القسط المقرر.
- 5- يُقبل اشتراك الأشخاص الذين يكونون على رأس عملهم عند بدء التأمين وخضوعاً لموافقة الشركة على البيانات الصحية التي تطلبها في حينه بعد تعبئة نموذج الاشتراك.
- 6- يشمل هذا التأمين نفقات علاج المشترك المشمول داخل الأردن فقط.
- 7- للمشارك المشمول، الحرية في تلقي المعالجة داخل أو خارج الشبكة الطبية المعتمدة التي سيتم تزويد المتعاقد معهم بها عند التعاقد بموجب نماذج المعالجة للأمراض المشمولة بالتأمين، والمعالجة داخل الشبكة الطبية لا تتطلب أن يدفع المشترك نفقات المعالجة ولكنها تتطلب أن يدفع ما يترتب عليه من مبلغ التحمل فقط.
- 8- في حالة المعالجة خارج الشبكة الطبية يجب على المشترك إرفاق الفواتير الأصلية والتقارير الطبية عند تقديم المطالبة مع ارفاق نموذج معالجة.
- 9- يشترط انضمام جميع أفراد العائلة (الزوجة والأبناء فقط) وحسب دفتر العائلة ممن تنطبق عليهم شروط عقد التأمين، ولا يعتبر الوالد والوالدة من أفراد العائلة.
- 10- يخضع هذا التأمين للاستثناءات المرفقة وكذلك لأسقف المبالغ المحددة في جدول " حدود وتغطيات نفقات العلاج الطبي " المرفق، ولأسعار الجهات الرسمية أثناء سريان التأمين بشأن كل ما لم يرد ذكره في الجدول.
- 11- قبول المشتركين يتم بشكل فردي بعد تعبئة نموذج الاشتراك المعتمد لدى الشركة و/أو إجراء الفحوصات الطبية اللازمة وموافقة الشركة على ذلك.

تأمين نفقات العلاج الطبي الجماعي

جدول الحدود والتغطيات

شفاء (3) الدرجة الأولى	شفاء (2) الدرجة الأولى	شفاء (1) الدرجة الأولى	الحدود والتغطيات		العلاج داخل المستشفى
50000 دينار	75000 دينار	100000 دينار	الحد الأقصى السنوي		
5000 دينار	7500 دينار	10000 دينار	الحد الأقصى لكل حالة مرضية		
100%			نسبة التغطية		
من ضمن سقف الحالة المرضية			شبكات القلب والأوعية الدموية ومستلزماتها		
غير محدد			الحد الأقصى السنوي		العلاج خارج المستشفى
750 دينار			أدوية الأمراض المزمنة		
8	10	12	عدد النماذج		
100%			زيارة الطبيب		
85%			الأدوية الموصوفة من قبل طبيب		
85%			المختبر والأشعة والفحوصات الأخرى والاجراءات التشخيصية		
85%			العلاج الطبيعي بحد أقصى 20 جلسة لكل منتفع سنوياً		
1200 دينار			الولادة الطبيعية		الولادة
			الولادة القيصرية ( في حال وجود ضرورة طبية )		
			الإجهاض القانوني		

ملاحظة هامة:-

في حال المطالبات النقدية سيتم تغطية ما نسبته 70% من الأسعار المتفق عليها مع الجهات الطبية المتعمدة لدينا باستثناء أجور الأطباء بنسبة 100% وحسب الحد الأدنى لتسعيرة نقابة الأطباء الأردنيين لعام 2008 على أن يتم ارفاق نموذج معالجة خارج المستشفى لكل مطالبة ترد إلينا ليتم تسديدها حسب الأصول.

## الاشتراكات السنوية

- الاشتراكات داخل وخارج المستشفى لعدة فئات عمرية:

الفئة العمرية	شفاء (1)	شفاء (2)	شفاء (3)
من اليوم الأول - 17 عاماً	325 دينار	300 دينار	280 دينار
من سن 18 عاماً - 45 عاماً	405 دينار	395 دينار	375 دينار
من سن 46 عاماً - 55 عاماً	535 دينار	510 دينار	485 دينار
من سن 56 عاماً - 65 عاماً	635 دينار	600 دينار	550 دينار
من سن 66 فما فوق	650 دينار	610 دينار	575 دينار
يضاف إلى الاشتراكات أعلاه بدل خدمة اصدار وثائق التأمين 2% ورسوم الطابع 1%.			

يمكن الاختيار بين أي من البرامج أعلاه شريطة أن يكون المؤمن وعائلته في نفس البرنامج . لذا ممكن أن يختار صاحب الأعمال برنامج معين ويختار لموظفيه برنامجاً آخر.

• طريقة تسديد الأقساط: يتم تسديد قيمة الاشتراك بالتأمين دفعة واحدة عند استلام البطاقات والنماذج

• يتم منح كل مشترك 6 نماذج طبية مجاناً ويتم استيفاء مبلغ 3 دنانير عن كل نموذج اضافي بحيث لا يتجاوز العدد المسموح لكل درجة شفاء كما هو مبين في الجدول أعلاه.

• لا يتم إصدار بطاقة التأمين الصحي ونماذج العلاج الطبي إلا بعد تسديد الدفعة الأولى من قسط التأمين المستحق.

• تم تحديد الاشتراكات أعلاه على أساس الخطر القياسي، وللشركة الحق في إعادة النظر في الاشتراكات و/أو وضع استثناءات وشروط خاصة في حال وجود حالات مرضية تستدعي ذلك بعد تعبئة طلبات الانتساب.

• في حال اضافة أي مشترك جديد إلى وثيقة تأمين نفقات العلاج الطبي الجماعي، يتم احتساب السقف السنوي وسقف الحالة المرضية الواحدة للمشارك الواحد على أساس النسبة والتناسب، كما هو الحال عند اضافة و/أو الغاء أي مشترك من الوثيقة.

## المنافع الاضافية:-

- يتم منح الاستمرارية للمنتسبين عند بداية الوثيقة، وبحسب التصريحات الواردة في طلبات الانتساب وبعد دراستها وتقييمها كل على حده شريطة تزويدنا بما يثبت شمول هؤلاء المشتركين في تأمين صحي سابق ولفترة لا تقل عن سنة تأمينية كاملة ودون انقطاع.
- تغطية الحالات السابقة لبدء التأمين والأمراض المزمنة المصرح عنها والمشمولة بالتأمين ، وذلك بعد دراستها عند تعبئة طلب التأمين من حيث القسط والتغطيات ومدى شمول هذه الحالات بالتغطية التأمينية بالاتفاق وبشروط خاصة أو اعتيادية، ولا يتم منح الاستمرارية للأمراض المزمنة إلا بعد دراستها وتقييمها.
- تغطية المواليد الجدد منذ اللحظة الأولى لولادتهم (الحالات الطبيعية)، بشرط أن يتم اضافتهم الى وثيقة التأمين منذ ولادتهم حسب الأصول، وفي حال عدم اضافتهم للتأمين سيتم تحميل المصاريف الطبية للمولود على حساب شركتكم.
- تغطية الخداج واليرقان والنشوهات الخلقية والوراثية بسقف مالي سنوي -/3500 دينار (ثلاثة آلاف وخمسمائة ديناراً لا غير ) لكامل الوثيقة.
- تغطية الطهور للأطفال لغاية عمر سنتين.
- تغطية المطاعم المقررة من وزارة الصحة لغاية عمر سنتين.
- تغطية زيادة الشحنتات الكهربائية بسقف مالي سنوي -/500 دينار لكامل الوثيقة.
- تغطية الغدة الدرقية من فحوصات وأدوية وذلك حسب الحاجة المرضية، وبتوصية من الطبيب الأخصائي.
- تغطية فحص B 12 من فحوصات وعلاجات وذلك حسب الحاجة المرضية، وبتوصية من الطبيب الأخصائي.
- تغطية فحص Vit. D من فحوصات وعلاجات وذلك حسب الحاجة المرضية، وبتوصية من الطبيب الأخصائي.
- تغطية هشاشة العظام من فحوصات وعلاجات وذلك حسب الحاجة المرضية، وبتوصية من الطبيب الأخصائي.
- منح (9) نماذج اضافية للمرأة الحامل كحد أقصى، تستخدم لمراجعات الحمل فقط، ولا يتم احتساب تكلفة مراجعات الحمل من ضمن سقوف الولادة الواردة في جدول المنافع.
- تغطية فحص الحمل ومراجعاته.
- عدم تطبيق فترات انتظار على مراجعات الحمل للموظفين الجدد.
- تغطية فحوصات الحساسية والجلدية.
- تغطية الفحوصات التشخيصية من صور أشعة وتصوير طبقي والمختبرات والتصوير بالرنين المغناطيسي وأية فحوصات أخرى تجري لاغراض تشخيصية لحالات مرضية مشمولة في العقد.
- تغطية فيتامينات الحمل المسجلة وغير المسجلة في وزارة الصحة ،
- اذا كان هناك ضرورة طبية والموصوفة من قبل الطبيب المعالج.
- تغطية الفيتامينات المسجلة في وزارة الصحة ، اذا كان هناك ضرورة طبية والموصوفة من قبل الطبيب المعالج.
- تغطية الكالسيوم للمرأة الحامل.
- تغطية اضطرابات الدورة الشهرية لغير المتزوجات ( العزباوات )
- عدم تطبيق فترات انتظار على معالجات اللوزتين خارج المستشفى للموظفين الجدد، تطبق فقط على العمليات الجراحية.
- تغطية أجرة سيارة الاسعاف في حالة الطوارئ.
- تغطية المرافق ( للأطفال لغاية عمر 13 سنة ).
- تغطية حب الشباب أدوية وفحوصات.
- تغطية الجلطات الدماغية ومضاعفاتها حسب السقوف الواردة في جدول المنافع.
- تغطية شبكات القلب ( STENT ) ومستلزماتها حسب السقوف الواردة في جدول المنافع.
- تغطية أمراض القلب وجراحاته حسب السقوف الواردة في جدول المنافع.
- تغطية عمليات اللوزتين والزوائد اللحمية والجيوب والقرنيات الأنفية للحالات المشمولة بالتغطية التأمينية.

- تغطية الفتق والبواسير والنواسير والشق الشرجي للحالات المشمولة بالتغطية التأمينية.
- تغطية فحص **Mammogram** المرتبطة بحالة مرضية مشمولة بالتأمين.
- تغطية التصوير الطبقي والمغناطيسي.
- تغطية فحص وتخطيط السمع في عيادة أخصائي الأنف والأذن والحنجرة.
- تغطية أدوية وفحوصات الهرمونات في حال وجود ضرورة طبية باستثناء الخصوبة والانجاب وفحوصات الدورة الشهرية والعقم والنمو والبلوغ المبكر.
- تغطية الأورام الحميدة والعلاجات المتعلقة بها.
- تغطية تفتيت الحصى بواسطة الليزر.
- تغطية أدوية الأمراض الجلدية غير التجميلية باستثناء الأدوية الخاضعة لضريبة المبيعات **16%**.
- تغطية الساد للحالات المشمولة بالتغطية التأمينية.
- تغطية أمراض الجهاز الهضمي للحالات المشمولة بالتغطية التأمينية.
- تغطية العمود الفقري وجراحاته للحالات المشمولة بالتغطية التأمينية.
- تغطية أمراض العيون غير المتعلقة بالحالات التالية ( حدة الابصار، القرنية المخروطية، تصحيح النظر، التقدم بالعمر والحول ).
- تغطية أدوية الأمراض المزمنة بعد دراستها من قبل شركة التأمين الاسلامية والموافقة عليها، وذلك باستخدام نموذج خاص لأدوية الأمراض المزمنة.
- يشمل البرنامج الفحوصات التشخيصية من صور أشعة وتصوير طبقي والمختبرات والتصوير بالرنين المغناطيسي وأية فحوصات أخرى تجري لأغراض تشخيصية.
- تغطية المستلزمات الطبية بسقف مالي سنوي -/750 دينار لكل حالة مرضية للحالات المشمولة بالتغطية التأمينية.
- تغطية انحراف الوتيرة الأنفية العلاجية غير التجميلية.
- يتم توريد (35%) من نماذج العلاج الطبي للجمعية مع توقيع العقد ويتم توريد احتياجات الجمعية من النماذج الاضافية من خلال كتب رسمية وتلتزم شركة التأمين بتوريد تلك الاحتياجات في غضون اسبوعين من تاريخ استلام الكتاب.
- يتوجب على شركة التأمين في حال رفض أي ردية أو مطالبة اعلام الجمعية بكتاب خلال اسبوعين من تاريخ كتاب الجمعية.
- تعديل عدد جلسات العلاج الطبيعي بـ (20) جلسة بدل من (15) جلسة.
- تعديل فترات الانتظار للمشاركين الجدد لتصبح نصف الفترات المشار اليها في عرضنا.
- تعديل سقف الولادة الطبيعية والقيصرية والاجهاز القانوني لتصبح -/1200 دينار.
- تغطية السرطان من ضمن سقف الحالة المرضية المحددة في جدول الحدود والتغطيات داخل وخارج المستشفى وللحالات التي تنشأ بعد بدء سريان التأمين.
- تغطية التهاب الكبد الوبائي (A,B,C) بسقف -/300 دينار وللحالات التي تنشأ بعد بدء سريان التأمين.
- الموافقة على صرف عبوتين بحد أقصى لجميع الأدوية عند طلب الطبيب وحسب الوصفة المعطاه.
- تغطية غسيل الكلى وبسقف مالي سنوي -/400 دينار للحالة الواحدة وللحالات التي تنشأ بعد بدء سريان التأمين.
- تغطية الفيتامينات المسجلة وغير المسجلة الخاصة بالحمل.

## الاستثناءات العامة

من المفهوم والمتفق عليه (أن جميع الحالات و/أو المضاعفات و/أو الفحوصات و/أو الاستشارات و/أو العلاجات الناتجة أو ذات العلاقة بكل مما يلي مستثناة من عقد التأمين) أن الشركة غير مسؤولة عن دفع أية نفقات لأي عجز أو معالجة أو خدمة طبية ناتجة عن :-

- 1- أية إصابة أو أي مرض ينجمان بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كلياً أو جزئياً عن :-
  - أ - الانتحار أو محاولة الانتحار، مخالفة القانون، ارتكاب أو محاولة ارتكاب جرم أو الاشتراك في فتنه أو مشاجرة، إيذاء النفس العمدي أو محاولة ذلك سواء أكان المشترك المشمول صحيح العقل أو لم يكن، الحالات القضائية بجميع أنواعها.
  - ب- الحرب (المعلنة أو غير المعلنة)، الاضرابات، والثورات الشعبية والتمرد وأعمال العدو الأجنبي، الثورة المسلحة والإرهاب، الحرب الأهلية، الأحكام العرفية، أعمال الشغب.
  - ج- الاشتراك في السباقات بجميع أنواعها والرياضات الخطرة مثل الطيران، الهبوط بالمظلات، ركوب الدراجات النارية وتسلق الجبال، وسباق السيارات، والنشاطات تحت الماء، ركوب الخيل، أية رياضة للمحترفين. أخطار الطيران إلا إذا كان المؤمن عليه بصفة مسافر على خطوط جوية معترف بها تعمل على رحلات منتظمة.
  - د- التفاعلات الذرية أو التلوث الإشعاعي، التلوث النووي، التلوث الكيماوي، النشاطات الكيماوية والبيولوجية، وما ينتج عن أخطار الطبيعة.
  - هـ- الزلزال، الفيضانات، ثوران البراكين، الانجرافات الأرضية والأخطار الطبيعية الأخرى.
- 2- جراحة التجميل والمعالجات التجميلية ما لم تكن هذه الجراحة أو المعالجة قد استدعتها الإصابة بحادث مشمول بالتغطية التأمينية خلال مدة التأمين على أن تكون مثبتة من جهات رسمية. طب وجراحة الأسنان واللثة والفكين ما لم يكن ناتجاً عن حادث مشمول بالتغطية التأمينية وقع أثناء سريان هذا التأمين
- 3- الفحوصات العامة الدورية والاختيارية وفحوصات (TORCH)، وفقدان الشهية والشه المرضي وكذلك العلاج في دور النقاهة والعناية في المنتجعات وغيرها من أماكن الراحة. الحجر الصحي والختان والمطاعيم بكافة أنواعها.
- 4- الأمراض الخلقية والوراثية ومضاعفاتها، وأمراض السلس البولي، التبول اللاارادي، أمراض وفحوصات النوم، وأمراض وعمليات ربط المعدة وأمراض السمنة ومضاعفاتها والعمليات الجراحية المتعلقة بها.
- 5- عمليات ومعالجة تصحيح السمع، فحص السمع للأشخاص الذين يعانون من عاقبة سمعية وقيمة أجهزة السمع وتكاليف تركيب المساعدات السمعية. العدسات الطبية اللاصقة وزراعة العدسات وزراعة القرنيات.
- 6- الإجهاض غير القانوني، معالجة حالات العقم، واضطرابات الدورة الشهرية للمتزوجات واضطرابات الهرمونية الأخرى، وكذلك قيمة موانع الحمل بكافة أنواعها، بما في ذلك قيمة تكاليف تركيب وإزالة موانع الحمل وتكاليف معالجة مضاعفاتها وتكاليف أية إجراءات طبية أو مخبرية أو شعاعية غير مثبتة بوصفها طبية.
- 7- مرض نقص المناعة المكتسبة الـ (AIDS) ما لم يكن ناتجاً عن نقل الدم بسبب عملية جراحية أثناء سريان هذا التأمين والأمراض الجنسية بكافة أنواعها والضعف الجنسي.
- 8- كافة الحالات المتعلقة بالخصوبة من (فحوصات، أدوية) والتلقيح الصناعي وزرع الأجنة الدوالي المتعلقة بالخصوبة.

- 9- فحوصات الحساسية والأمراض والفحوصات الجينية والمناعية ومعالجاتها. الحالات المرضية السابقة لتاريخ ابتداء التأمين.
- 10- الخلل العقلي و الأمراض النفسية والعصبية، الصرع ، إدمان المخدرات، الحالات الناتجة عن تناول الكحول والمواد المنشطة والمواد المهلوسة، الزهايمر، الشيخوخة والأمراض الإنحلالية العضال المشابهة. الأمراض ذات العلاقة بالنمو.
- 11- قيمة وتكاليف تركيب الأطراف الصناعية وكذلك زراعة الأعضاء و جميع التكاليف المتعلقة بالمتبرع. الأجهزة والمستلزمات والمعدات الطبية وغير الطبية المساعدة. أي علاج من خلال الطب الاتصالي (Telemedicine) والمعالجة المثلية ودراسة كهربائية وكي عضلة القلب والاجراءات الجراحية الاخرى المتعلقة بعدم انتظام دقات القلب.
- 12- الأطراف والمفاصل الصناعية وصمامات القلب ومنظم ضربات القلب وزراعتها وأجهزة الخلع الوركي، الركبة الصناعية، أجهزة المعالجة التنفسية، المشدات، أجهزة تثبيت الفكين، العكازات، المقعد(الكرسي) المتحرك، مشدات الرقبة.
- 13- الأسنان والنظارات والعلاج الطبيعي، ما لم تكن مذكورة بجدول المنافع أو التغطيات الاضافية.
- 14- إصابات العمل وأمراض المهنة التي يغطيها الضمان الاجتماعي، وكذلك الإصابات الناجمة عن الحوادث المرورية بما فيها حوادث السير والدهس والصدم.
- 15- السرطان (فحوصات وعلاج)، الأوبئة العامة والمطاعيم بأنواعها، وكذلك الأمراض التي تكفلها الدولة و/ أو أية هيئة أو جهة أخرى، و الأمراض التي تحتاج إلى حجر صحي على سبيل المثال لا الحصر (السحايا ، الحصبة ، الحصبة الألمانية ، النكاف ، الجدري) والأمراض السارية والمعدية ومرض التهاب الكبد الوبائي وكذلك مرض الإلتهاب الرئوي اللائمطي (سارس).
- 16- فحص النظر ( من خلال مراكز فحص النظر ) وتكاليف النظارات الطبية وعدساتها أو ما شابهها وكذلك أي جراحة أو إجراء طبي من أجل تقويم الانكسار البصري، وأمراض العيون المتعلقة بحدّة الابصار والقرنية المخروطية وتصحيح النظر والتقدم بالعمر والحول، ومعالجة النظر بواسطة الليزر أو الليزر.
- 17- الخداج واليرقان للمواليد الجدد. الديليزة ( غسيل الكلى ) والفشل الكلوي.
- 18- أي إجراء طبي تجريبي غير مثبت وأي إجراء غير مسجل رسمياً وأي علاج أو إجراء من قبل أحد أفراد الأسرة حتى لو كان مؤهلاً وأي علاج أو إجراء من قبل شخص ليس طبيبياً.
- 19- الحقن الوريدية و/أو الحقن العضلية اذا وصفت فارغة دون الدواء. المستحضرات والادوية الجلدية لغايات التجميل أو ذات العلاقة بها.
- 20- كافة المعالجات والفحوصات والأدوية والاجراءات الطبية التي تصرف بدون استعمال نموذج طبي، جميع الحالات التي يتم إدخالها للمستشفى من قبل شخص ليس طبيبياً أو التي لم يرد عليها موافقة من شركة التأمين، أي معالجة أو فحوصات أو غيرها من الإجراءات غير المتعلقة بحالة مرضية محددة.
- 21- جميع الأدوية والمواد التي لا يمكن اعتبارها دواء ( غير مسجلة في وزارة الصحة ومؤسسة الغذاء والدواء كدواء )، أكثر من عبوة دواء واحدة ما عدا المضادات الحيوية والفطرية والطفيلية، حيث يسمح بصرف عبوتين كحد أعلى.
- 22- علاجات وفحوصات الهرمونات الذكرية والأنثوية، الهرمونات والفيتامينات (العلاجات والفحوصات) بكافة أنواعها ومرض التصلب اللويحي والجمام نايف، والعلاجات بالوخز والابر الصينية، وحب الشباب، الكلف، النمش، تساقط الشعر، الصلع، البهاق، الصدفية، التلون الجلدي، التعلبية ( على أن يتم تغطية المضادات الحيوية المتعلقة بحب الشباب فقط لا غير)، الحروق الناتجة عن أشعة الشمس.

## فترات الانتظار للمؤمنين الجدد فقط

من المفهوم والمتفق عليه أيضاً استثناء الحالات التالية وكل ما يتعلق بها من إجراءات وفحوصات وإستشارات وعلاجات ومضاعفات من عقد التأمين ، ولا تبدأ تغطيتها إلا بعد انتهاء مدة الانتظار المحددة في الجدول أدناه:-

الرقم	الاستثناءات	مدة الانتظار
1.	الفتق بأنواعه، البواسير والنواسير والشق الشرجي	3 أشهر
2.	اللوزتين، الزوائد اللحمية، انحراف الوتيرة والجيوب الأنفية.	3 أشهر
3.	الحمل والولادة ومضاعفاتهما.	4 أشهر و 15 يوم
4.	الأورام الليفية والبطانة الرحمية، استئصال الرحم	6 شهر
5.	دوالي الأوردة، دوالي الخصية، القبلة ( أكياس مائية)	6 شهر
6.	آلام وجراحة الظهر والرقبة والعمود الفقري والديسك وآلام وجراحة وتنظير الركبة	6 شهر
7.	كافة الحالات والعائدة لأطفال حديثي منذ اليوم الأول لتاريخ ولادتهم وذلك شريطة أن تكون ولادتهم بحالة صحية جيدة وخالية من أي أمراض أو عيوب أو تشوهات خلقية بشرط أن يتم اضافتهم الى عقد التأمين منذ ولادتهم حسب الأصول.	من اليوم الأول
8.	أمراض القلب وجلطات القلب وشبكات القلب والشرابين والأوعية الدموية وضغط الدم وارتفاع الدهون ومضاعفاتهما، و أدوية وفحوصات الأمراض المزمنة ( ضغط، كولسترول، هشاشة العظم (العظام)، ..... إلخ).	6 شهر
9.	جلطات الدماغ ومضاعفاتهما	6 شهر
10.	أمراض السكري ومضاعفاتهما.	6 شهر
11.	عمليات الساد وارتفاع ضغط العين.	6 شهر
12.	أمراض وعمليات الجهاز الهضمي والقرحة والمرارة والتنظير.	3 أشهر
13.	تفتيت الحصى للكلى (عمليات ومنظار).	3 أشهر

➤ **المشتركين الجدد:-** تطبق فترات الانتظار اعلاه على المشتركين الجدد من تاريخ الاضافة.

➤ **الغاء المشتركين:-** لن تتحمل شركة التأمين الإسلامية أي مطالبة من قبل الجهات الطبية

لأي من المؤمنين الملغيين من قبلكم اذا تم استعمال أي من النماذج الطبية بعد تاريخ الالغاء من التأمين.